المملكة المغربية
الوزارة المكلفة بالعلاقات
مع البرلمان والمجتمع المدني

الرباط في: 15 أبريل 2013

السيد المستشار المحترم عبد اللطيف أعمو
تحت إشراف
السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

02295/13

الواردات
ورد بتاريخ: 2013/04/16
مسجل تحت رقم: 2013/04/...

الموضـــوع : جواب عن سؤال كتابي.

ســلام تــام بوجــود مولانــا الإمــام

وبعد؛ فجوابا عن السؤال المتعلق ب" تحفيظ الأراضي الغابوية" يشرفني أن أبعث إليكم جواب السيد المندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر وهو كالتالي:

إن المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر تثمن اهتمام وغيرة السيد النائب المحترم على الثروة الغابوية، ومن باب التوضيح هنا التأكيد على أن تحفيظ الملك الغابوي يُعد عملية تهدف إلى توضيح وضبط النظام العقاري للأراضي وتحسين العلاقات مع الساكنة المحلية المجاورة للغابات، عبر إرساء حدود قارة وواضحة بين الملك الغابوي للدولة وأملاك الخواص. وهي العملية التي تضمن حقوق الملكية الخاصة وتسمح بتهييئ الظروف الملائمة لإنعاش الاستثمار داخل الأراضي الخاصة والأملاك الغابوية للدولة على حد سواء، وتمكن من التصدي لحالات الترامي على الملك الغابوي ومحو القرينة الغابوية بالحرث والاحتلال مما يهدد ديمومة النظم البيئية ويتسبب في اختلالات تضر بالتوازنات تخل بالموارد الطبيعية وتسبب في تدهور المياه والتربة والانجراف.

وتنطلق هذه المندوبية السامية في تعاطيها مع هذا الملف من ثلاثة مبادئ أساسية:

-أولها احترام حقوق الأغيار والأخذ بعين الاعتبار بكل الوثائق التي تثبت الملكية.

-ثانيهاالحرص على ضمان الحقوق المشروعة للساكنة بما فيها حقوق الانتفاع؛

-ثالثها الالتزام بضرورة المحافظة على الثروات الغابوية وتنميتها المستدامة لضمان استمرار التوازنات البيئية

الحي الإداري الجديد - أكدال - الرباط - الهاتف : 59 / 55 51 77 537 212 موقع الانترنت : www.mcrp.gov.ma
Nouveau Quartier Administratif Agdal - Rabat - Tél : 212 537 77 51 55/59 - Fax : 212 537 77 77 19 - Site web : www.mcrp.gov.ma

وقد حددت هذه المندوبية السامية ضمن أولوياتها الإستراتيجية استكمال التحديد الاداري للملك الغابوي وتحفيظه في أفق سنة 2014. ومن أجل ذلك، تم وضع مخططات عشرية جهوية وإقليمية (2005-2014) تهدف إلى تحديد وتحفيظ الملك الغابوي الوطني بشكل مدقق في الزمان والمكان انطلاقا من برامـــج يتم إنجازها اعتمادا على مبادئ الشراكة والتشارك والتوافق والحوار. بحيث بادرت هذه المندوبية السامية إلى تعبئة الموارد البشرية والمالية والتقنية واللوجيستيكية اللازمة، وكذا عقد شراكة مع الوكالة الوطنية للمحافظةالعقارية والمسح والخرائطية ومع مديرية أملاك الدولة، وتعزيز التنسيق مع وزارة الداخلية الوصية على أراضي الجموع واعتماد منهجية ترمي الى تصفية النزاعات العقارية مع الخواص عن طريق التراضي في إطار يضمن التوافق بين الحقوق المشروعة للساكنة المعنية ومصالح الملك الغابوي.

ومن أجل تحقيق الأهداف المسطرة والإسراع في وتيرة التحفيظ العقاري، تم القيام بإنجاز برامج تتعلق بصيانة وترميم الأنصاب الغابوية طبقا لملفات التحديد المصادق عليهاوإيداع مطالب التحفيظ وكذا اللجوءإلى مكاتب الدراسات الطبوغرافية بهدف إعداد ملفاتها التقنية وتصاميمها الطبوغرافية الدقيقةتتم مراقبة عمليات مسحها من طرف مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح والخرائطية.

وبما أن مسطرة تحفيظ أملاك الدولة الغابوية المصادق على عمليات تحديدها تتم من خلال:

- إيداع مطالب لتحفيظها لدى مصالح المحافظة العقارية.
- إنجاز تصاميمها الطبوغرافية من طرف مهندسين مساحين وفقا للمعطيات التي تتضمنها ملفات التحديد المصادق عليها.
- إجراء عمليات التحقق من حدودها من طرف أطر مصالح المسح العقاري للتأكد من مطابقتها لملفات التحديد الإداري المتعلقة بها وعدم تداخلها مع أملاك الغير.

فإن مباشرة مسطرة التحفيظ للأملاك الغابوية من خلال إيداع مطالب لتحفيظها لدى مصالح المحافظة العقارية وإنجاز تصاميمها الطبوغرافية من طرف مهندسين مساحين وإجراء عمليات التحقق من حدودها من طرف أطر مصالح المسح العقاري للتأكد من مطابقة حدودها مع ملفات التحديد الإداري المصادق عليه المتعلقة بها، لا تتناقض مع ممارسة حقوق الانتفاع المخولة للساكنة المحلية ولا تعني إعادة النظر في التحديدات الإدارية المنجزة التي أصبحت نهائية ولا رجعة فيها بقوة القانون.وترمي هذه العملية إلى صيانة حقوق الأغيار وتوحيد مساطر رسم حدود العقارات المجاورة للملك الغابوي، سواء كانت أراضي خاصة أو جماعية أو غيرها والحد من التعرضات على مطالب التحفيظ في حالة التداخل.

وبالرجوع إلى الشق من السؤال المتعلق بتحفيظ الخواص لعقارات تابعة للملك الغابوي، فإن هذا الأمر غير وارد، على اعتبار أن مصالح هذه المندوبية السامية وبتنسيق مع الوكالةالوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية، تقوم في إطار عملية التحفيظ بالتحقق من مواقع الأنصاب الغابويةطبقا لمعطيات ملف التحديد المصادق عليه.

وفيما يخص الوعاء العقاري لغابة المعمورة، فنشير إلى أن مساحةغابة المعمورة تقدر بحوالي 137.000 هكتارا طبقا للقرار الوزيري المتعلق بالتصديق على التحديد والصادر بتاريخ 27 مارس 1918، وأنه خلال إجراء عملية التحديد الغابوي اعترفت اللجنة القانونية لجوار غابة المعمورة بذين أدلو بسندات رسمية تثبت ملكيتهم لقطع أرضية كانوا يستغلونها في مجال الزراعة يطلق عليها اسم حبيسات (Enclaves) بالحق بتحفيظها باسمهم.

ومن أجل ربط النصب الغابوية لغابة المعمورة "بالمعالم الجيوديزية" ووقاية وعائها العقاري وتأمينه، تم في إطار التعاون البناء والمثمر بين هذه المندوبية السامية والوكالة الوطنية للمحافظة العقارية، تحفيظ غابة المعمورة توج بإقامة رسم عقاري على مساحة 132.000 هكتار في سنة 2009.

ويعزى الفرق بين 137.000 هكتار الأصلية في 1918 و132.000، هكتار المحفظة في 2009، إلى ضم 4200هكتار إلى الملك الخاص للدولة تلبية لحاجيات المشاريع السوسيو-اقتصادية ذات المنفعة العامة (المدارس، الطرق السيارة،...). أما 800 هكتار المتبقية، فهو الفرق الراجع في الأدوات المستعملة، البوصلة في 1918 وGPS في 2009، وهذا ما يعطي فرقا في المساحة دون المساس بمواقع الأنصاب الأصلية. وكل ذلك مر حسب المساطير المعمول بها، بالدقة اللازمة ولا يدعو إلى أي تأويل آخر. ويتضح أن مجهود المندوبية السامية مكن من تأمين الوعاء العقاري لغابة المعمورة بصفة نهائية، بحيث أصبح من المستحيل إمكانية الترامي عليه من طرف الغير.

هذا وتعمل المندوبية السامية على تجاوز مختلف الإشكاليات التي تعاني منها هذه الغابة المرتبطة بالنمو الديموغرافي والتوسع العمراني للدواوير والمراكز القروية والحضرية المجاورة للأملاك الغابوية وتزايد الضغط على الثروات الطبيعية عن طريق اجتثاث الغطاء النباتي والرعي الجائر، وكذا على الملك الغابوي عن طريق الحرث والبناء بداخله بغية احتلاله وتملكه بطريقة غير شرعية وتزايد الطلب من أجل تعبئته لتوفير الوعاء العقاري الضروري لمواكبة الدينامية العمرانية، عبر إعداد وإنجاز مجموعة من المشاريع التنموية واقتراح حلول كفيلة بالحدمنها في إطار مقاربة تشاركية وفي احترام تام للمساطر القانونية المؤطرة. وتبقى الإشكالية الجوهرية هي التوفيق بين متطلبات التنمية والمحافظة على الرصيد الغابوي.

أما بالنسبة للشطر الثاني من السؤال المتعلق بتيزنيت، يجدرالتذكيرأن جميع العقارات التي تكتسي الصبغة الغابوية والواقعة على الطريق الإقليمية الرابطة بين شاطئ أكلو ومدينة تيزنيت قد تم تحديدها أو في طور ذلك، غير أن عملية التحديد توقفت منذ انطلاقها على مستوى بعض الأقسام. ويتعلق الأمر بقسم بوغنجةو"موانو" بسبب احتجاجات بعض السكان الذين يتعرضون بوقفات احتجاجية بدل سلوك الإجراءات المسطرية الجاري بها العمل التي تتيح لهم إمكانية تقديم تعرضاتهم أمام الجهات المختصة أو رفع ملفهم أمام القضاء. هذا، وقد سبق لهذه المندوبية السامية تلقت نفس السؤال من طرف النائب المحترم، حيث أفادت التحريات على أنه لم يتم تحفيظ أي عقار غابوي على طول الطريق السالفة الذكر من طرف الخواص، باستثناء جزء من الملك ذو مطلب التحفيظ عدد 31/3664 الذي وقع في شأنه نزاع بين إدارة المياه والغابات والسيد ادهمو الحسين بن الطاهر،

هذا النزاع أفضى إلى عقد صلح بينهمابتاريخ 20 يونيو 2002 بتزكية من الوزارة المكلفة بالمياه والغابات آنذاك،تم بموجبه التخلي عن 37 هكتار لفائدة طالب التحفيظ مقابل 46 هـــكتار لصالح إدارة المياه والغابات.وختاما، تود المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر التأكيد على أن التحفيظ العقاري يوازي من الناحية القانونية المصادقة على التحديد الغابوي ويتم وفقا للمعطيات التي يتضمنها ملف التحديد الإداري المصادق على عمليات تحديده، تبعا للقوانين الجاري بها العمل. وهذا يختم تعبئة شاملة لمؤازرة ما تقوم به المندوبية السامية وانخراط كل الأطراف المعنية خاصة السلطة المحلية والمنتخبين والمجتمع المدني قصد تعميق التوعية والتحسيس لدى الساكنة القرويةبمدى أهمية الحفاظ على هذا التراث الغابوي الوطني وعلى موارده المتنوعة.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان
والمجتمع المدني

إمضاء : الحبيب الشوباني